فالعلم المراد من قوله ( لتعلموا ) صادق على علمين : علم يقيني مستند إلى أدلة يقينية مركبة من الدلالة الحسية والعقلية وعلم ظني مستند إلى الأدلة الظنية والقرائن . وكلا العلمين موصل إلى الاستدلال في الاستدلال الخطابي " بفتح الخاء " .

بسم ا الرحمن الرحيم .

سورة التحريم .

سورة ( يا أيها النبي لم تحرم ما أحل ا لك ) الخ سميت ( سورة التحريم ) في كتب السنة وكتب التفسير . ووقع في رواية أبي ذر الهروي لصحيح البخاري تسميتها باسم ( سورة اللم تحرم ) بتشديد اللام وفي الإتقان وتسمى ( سورة اللم تحرم ) وفي تفسير الكواشي " أي بهمزة وصل وتشديد اللام مكسورة " وبفتح الميم وضم التاء محققه وتشديد الراء مكسورة بعدها ميم على حكاية جملة ( لم تحرم ) وجعلها بمنزلة الاسم وإدخال لام تعريف العهد على ذلك اللفظ وإدغام اللامين .

قلت . ( النساء سورة ) سماها الزبير ابن إن : الآلوسي وقال A ( النبي سورة ) وتسمى A E ولم أقف عليه ولم يذكر صاحب الإتقان هذين في أسمائها .

واتفق أهل العدد على أن عدة آيها اثنتا عشرة .

وهي مدنية . قال ابن عطية : بإجماع أهل العلم وتبعه القرطبي . وقال في الإتقان عن قتادة : إن أولها إلى تمام عشر آيات وما بعدها مكي كما وقعت حكاية كلامه . ولعله أراد إلى عشر آيات أي أن الآية العاشرة من المكي إذ من البعيد أن تكون الآية العاشرة مدنية والحادية عشر مكية .

وهي معدودة الخامسة بعد المائة في عداد نزول سور القرآن نزلت بعد سورة الحجرات وقبل سورة الجمعة .

ويدل قوله ( قد فرض ا لكم تحلة أيمانكم ) أنها نزلت بعد سورة المائدة كما سيأتي .

وسبب نزولها حادثتان حدثتا بين أزواج النبي A .

إحداهما : ما ثبت في الصحيح عن عائشة أن النبي A كان شرب عسلا عند إحدى نسائه اختلف في أنها زينب بنت جحش أو حفصة أو أم سلمة أو سودة بنت زمعة . والأصح أنها زينب . فعلمت بذلك عائشة فتواطأت هي وحفصه على أن أيتهما دخل عليها تقول له " إني أجد منك ريح مغافير أكلت مغافير " " والمغافير صمغ شجر العرفط وله رائحة مختمرة " وكان النبي A يكره أن توجد منه رائحة وإنما تواطأتا على ذلك غيرة منهما أن يحتبس عند زينب زمانا

يشرب فيه عسلا . فدخل على حفصة فقالت له ذلك فقال : بل شربت عسلا عند فلانة ولن أعود له أراد بذلك استرضاء حفصة في هذا الشأن وأوصاها أن لا تخبر بذلك عائشة " لأنه يكره غضبها " فأخبرت حفصة عائشة فنزلت الآيات .

هذا أصح ما روي في سبب نزول هذه الآيات . والتحريم هو قوله : ( ولن أعود له ) " لأن النبي A لا يقول إلا صدقا وكانت سودة تقول لقد حرمناه " .

والثانية ما رواه ابن القاسم في المدونة عن مالك عن زيد بن أسلم قال : حرم رسول ا أم إبراهيم جاريته فقال " وا أطؤك " ثم قال : " هي علي حرام " فأنزل ا تعالى ( يا أيها النبي لم تحرم ما أحل ا لك تبتغي مرضات أزواجك ) .

وتفصيل هذا الخبر ما رواه الدارقطني " عن ابن عباس عن عمر قال : دخل رسول ا A بأم ولده مارية في بيت حفصة فوجدته حفصة معها وكانت حفصة غابت إلى بيت أبيها . فقالت حفصة : تدخلها بيتي ما صنعت بي هذا من بين نسائك إلا من هواني عليك . فقال لها : لا تذكري هذا لعائشة فهي علي حرام إن قربتها . قيل : فقالت له حفصة : كيف تحرم عليك وهي جاريتك فحلف لها أن لا يقربها فذكرته حفصة لعائشة فآلى أن لا يدخل على نسائه شهرا فأنزل ا تعالى ( يا أيها النبي لما تحرم ما أحل ا لك ) . وهو حديث ضعيف .

أغراض هذه السورة .

ما تضمنه سبب نزولها أن أحدا لا يحرم على نفسه ما أحل ا له لإرضاء أحد إذ ليس ذلك بمصلحة له ولا للذي يسترضيه فلا ينبغي أن يجعل كالنذر إذ لا قربة فيه وما هو بطلاق لأن التي حرمها جارية ليست بزوجة فإنما صلاح كل جانب فيما يعود بنفع على نفسه أو ينفع به غيره نفعا مرضيا عند ا وتنبيه نساء النبي A إلى أن غيرة ا على نبيه أعظم من غيرتهن عليه وأسمى مقصدا .

وأن ا يطلعه على ما يخصه من الحادثات